

قرار رقم (٨٨٦) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/ ١٠/ ٢٧

باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق

التأمين الخاص للعاملين بشركة مصانع النحاس المصرية

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٧٠٣) لسنة ٢٠١٣ بتفويض نائب رئيس الهيئة في اعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة.

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٣٠) لسنة ١٩٨٩ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة مصانع النحاس المصرية برقم (٣١٩).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة في ٢٠١٣/٥/٣٠ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي اعتباراً من ٢٠١٣/٥/١.

وعلى محضر اجتماع لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية وطلبات تصفيتها والمشكلة بقرار الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم (٣٨٨) لسنة ٢٠١٣ بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/١٠/١ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المشار إليه .

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠١٣/١٠/١٣.



قـرـر

مادة (١) : يستبدل بنص المادة (١٣/ج) من الباب الثالث (المزايا) النص التالي

٤٦٠٧٦

الباب الثالث: (المزايا)

مادة (١٣) : احكام عامة فى صرف المزايا

ج- أجر الاشتراك :

هو الأجر الاساسى الشهرى وفقاً لجداول الأجور والمرتبات بالجهة فى ٢٠١٠/٧/١ بقيمته فى ذلك التاريخ ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أياً كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوبرية بفحص المركز المالى للصندوق واعتمادها من الهيئة.

مادة (٢) : يسرى التعديل المشار إليه وفقاً لما قرره الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ النشر وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

د. محمد معيط

نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦

ليلى

بيان معتمد
بالتعديلات على لائحة النظام الأساسي
لصندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة مصانع النحاس المصرية
وفقاً لقرار الهيئة رقم (٨٨٦) لسنة ٢٠١٣

النص المعدل	النص الحالي
<u>الباب الثالث: (المزايا)</u> <u>مادة (١٣) : احكام عامة فى صرف المزايا</u> <u>ج- أجر الاشتراك:</u> هو الأجر الاساسى الشهري وفقاً لجداول الأجور والمرتبات بالجهة فى ٢٠١٠/٧/١ بقيمته فى ذلك التاريخ ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أياً كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالى للصندوق واعتمادها من الهيئة. * يسرى هذا التعديل وفقاً لما قرره الجمعية العمومية للصندوق.	<u>الباب الثالث: (المزايا)</u> <u>مادة (١٣) : احكام عامة فى صرف المزايا</u> <u>ج- أجر الاشتراك:</u> هو الأجر الاساسى الشهري وفقاً لجداول الأجور والمرتبات بالجهة فى ٢٠٠٩/٧/١ بقيمته فى ذلك التاريخ ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أياً كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالى للصندوق واعتمادها من الهيئة.

٤٦٠٧٦

٤٦٠٧٦